



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

تعميم وسيط رقم ٦١٥

للمصارف

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٣٤١٢ تاريخ ٢٠٢٢/٢٨٣ المتعلق بتعديل القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ المتعلق باجراءات استثنائية للسحوبات النقدية المرفق بالتعميم الاساسي رقم ١٦١.

بيروت، في ٢٣ شباط ٢٠٢٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيط رقم ١٣٤١٢

تعديل القرار الاساسي القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المادتين ٧٠ و ١٧٤ منه،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ المتعلق باجراءات استثنائية للسحوبات النقدية،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٦،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يلغى نص المادة الرابعة من القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ ويستبدل
بالنص التالي:
« يُعمل بهذا القرار فور صدوره وتطبق شروطه لمدة، تنتهي بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١، قابلة
للتجديد.»

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢٣ شباط ٢٠٢٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه